

وزارة الداخلية

ولاية : .....

بلدية : .....

### قرار هدم بناء ( 1\* )

إن والي .....

إن رئيس بلدية .....

بعد الإطلاع على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته ( بالنسبة للمناطق البلدية ) .

وعلى القانون عدد 11 لسنة 1989 المؤرخ في 4 فيفري 1989 المتعلق بالمجالس الجهوية ( بالنسبة للمناطق غير البلدية ) .

وعلى القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 المتعلق بإصدار لجنة التهيئة الترابية والتعمير .

وعلى الأمر عدد ..... لسنة ..... المؤرخ في ..... المحدث لبلدية .....

وبعد الإطلاع على محضر معاينة المخالفة المحرر في .....

ضد السيد .....

وبعد الإطلاع على قرار إيقاف الأشغال المتخذ ضد المعني بالأمر المؤرخ في ....

وحيث تمادى المخالف المذكور أنفا في الأشغال طبقا لمحضر المعاينة المحرر

ضده في ..... وذلك بعد إبلاغه قرار إيقاف الأشغال .

وحيث تم بتاريخ ..... إبلاغ المعني بالأمر رفض التماس تسوية

الوضعية .

### قرار ما يلي

الفصل الأول : يتم هدم البناء الكائن .....

على حسابه ومسؤوليته صاحبه السيد .....

وذلك في أجل أقصاه شهر واحد .

الفصل الثاني : رئيس مركز الشرطة ( أو الحرس الوطني ) ب .....  
مسخر للإشراف على تنفيذ هذا القرار .

..... في .....

الوالي

أو رئيس البلدية